

اسم المعاملة: تصريح ضريبة الملاهي عن الحفلات العارضة

المهلة المحددة لإنجازها: يوم عمل

- ملاحظات:**
1. تصريح يقدم على نموذج معتمد لدى الوحدة يبين فيه أرقام الفواتير المستعملة والإيرادات المحققة خلال الشهر موضوع التصريح.
 2. المهلة القانونية:
1. يقدم التصريح قبل أسبوع على الأقل من موعد إقامة الحفل.
2. أما بالنسبة إلى الحفلات المعفاة أو غير الخاضعة للرسم فيتوجب تقديم الطلب قبل أسبوع من موعدها ليصار إلى إعفاء الحفلات.
3. على المكلف الذي طلب تأجيل تأدية الضريبة لما بعد إقامة الحفل تقديم تأميناً بقيمة الرسم وتسديد الضريبة خلال شهر من موعد إقامة الحفل وإعادة البطاقات غير المستعملة والموسومة سابقاً وإلا يصادر التأمين وتعتبر قيمته مساوية للضريبة المتوجبة.

مراحل سير المعاملة		النماذج والمستندات المطلوب ضمها		الرسم المتوجب
-1	تقدم المعاملة إلى المراقب المختص للتدقيق بتسلسل أرقام البطاقات، عددها وفئاتها وأنواعها.	-1	المستندات المطلوبة فيما عني المؤسسات المستحدثة: على كل من ينوي استثمار مكان لهو أو إستمتاع أن يقدم مسبقاً للوحدة المالية المختصة تصريحاً قبل مباشرة الإستثمار يتضمن المعلومات التالية: - إسم المستثمر وجنسيته ومحل إقامته وعنوانه. - إسم صاحب المؤسسة وجنسيته ومحل إقامته وعنوانه. - إسم المؤسسة التجاري وعنوانها ونوع العمل المخصصة له. - رقم وتاريخ رخصة الإستثمار وإسم المرخص له وعنوانه. - إسم مدير المؤسسة المسؤول وعنوانه. - تاريخ بدء الإستثمار ومواقبته. - مدى إستيعاب المكان من الزبائن في الظروف العادية. - بيان بمختلف الأسعار المعتمدة. - للوحدة المالية المختصة أن تطلب عند الإقتضاء أية معلومات إضافية تتعلق بوضع المؤسسة المعنية. - على مستثمري أمكنة اللهو والإستمتاع إشعار الوحدة المالية المختصة بكل تعديل يطرأ على هذه المعلومات. - نظام الإرتياد (بطاقات دخول - إشتراكات - فواتير). - مستند الإشغال (عقد إيجار أو عقد إستثمار أو عقد إدارة حرة أو سند ملكية). - مباشرة العمل لدى وحدات ضريبة الدخل. - يتعرض المخالف لغرامة مقطوعة قدرها 500.000 ل.ل. - تصريح يقدم من مقيم الحفل على نموذج معتمد لدى الوحدة يذكر فيه المكان والزمان وأسعار بطاقات الدخول وعددها وأنواعها	5 % من قيمة السعر الأساسي للبطاقة يضاف إليه رسم تعمير مقداره 5% من قيمة الضريبة.
-2	ثم تحول بعد تسجيلها في القلم إلى المراقب المختص الذي يقوم بإعداد أمر القبض المتوجب وترفع للرئيس للتوقيع.			
-3	بعد الدفع يودع المراقب المختص نسخة أمر القبض حيث يقوم بتسليم المكلف النسخ العائدة له.			
-4	أما في حال طلب تأجيل تأدية الضريبة لما بعد إقامة الحفل فيقدم التصريح المشار اليه اعلاه مرفقاً به كفالة مصرفية أو نقدية تتناسب وقيمة الضريبة المقدرة توجبها وعلى أن تسدد الضريبة المتوجبة خلال شهر من تاريخ إقامة الحفل.			

5-	بعدها توسم البطاقات بخاتم الوحدة وتسلم لصاحب العلاقة بعد تدقيقها.		فيه المكان والزمان وأسعار بطاقات الدخول وعددها وأنواعها وفئاتها وألوانها.
			- طلب صاحب العلاقة لإستيفاء الضريبة مسبقاً أو تأجيل تأديتها لما بعد إقامة الحفل.
		2-	المستندات المطلوبة فيما عني المؤسسات القائمة: - المؤسسات التي كونت ملف لدى الوحدة المالية المختصة وتقوم بالتصريح دورياً. - تصريح يقدم من مقيم الحفل على نموذج معتمد لدى الوحدة يذكر فيه المكان والزمان وأسعار بطاقات الدخول وعددها وأنواعها وفئاتها وألوانها. - طلب صاحب العلاقة لإستيفاء الضريبة مسبقاً أو تأجيل تأديتها لما بعد إقامة الحفل.